ابو البقاء

المذوب

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين باسمه سبحانه ونحمده والصلوة على رسوله واله نختم البيان

معرفة اوضاع الكلام اى مميزة عن غيره باعتبار الهيئة واخله على الخصوص عطف

قول ابن الحاجب في بحث المذوب ولختص بها وسماتيه جمع البنى والمراد بها الكلمة التي ابنى

الكلام عليها او في جميع الاوفاظ وفي معاني الكلام نظريو فيما لعامل المشتق المحرج و

صافة الجلس الى الافعال والمكارم الى الشيم من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ومعنى

مبطلى الا باطيل اظهار بطلانها كان معي مظهر بطلق اظهار حقيقة والنجم في الفقرة الاولى

النبات الذي يخرج ويظهر من الارض لا ساق له والعلم فيها الجبل والنجم في الفقرة الثانية

علم كوكب مخصوص والعلم فيها اللفظ الدال على المتشخص بعينه بوضع واحد وفي كل لفظ

الاوضاع والحروف والمشتق والمصدر والافعال والموصول والضمير والاشارات والعلم

في هذه الرسالة براعة الاستهلال والفارق فلما كون المقام مظنة الاتيان لفظ كثيرا

ما يلتبس لفظة اما مثلها في الخطبة واما التقرير في نظم الكلام وفي قوله التي افادها اشار

الى وجه تسميتها بالعضدية والعليون ما بين الانقى كتاب الابرار لفي عليين

وما ادراك ما عليون كتاب مرقوم يشهده المقربون قال في الكشاف سبب ذلك اما لانه

سبب الارتفاع الى اعلى الدرجات في الجنة واما لانه مرفوع الى السماء السابعة حيث

تسكن الكروبيون تكريما وتعظيما له واشتمال الرسالة على المسائل من قبيل اشتمال

الظرف على المظروف لان الالفاظ قوالب المعاني او لان الاشكال دوال على الالفاظ

وهي دوال على المعاني والتحقيق بيان حقيقة الشيء على الوجه الحق والمراد بالايجاز في قوله

بمعاونة الايجاز الايجاز الغير المخل وكذا الاختصار وقوله لا يغادر صغيرة ولا كبيرة

الا احصاها اقتباس لطيف اي لا يترك نكتة صغيرة ولا كبيرة الا احصاها والمراد

المقصود رام يروم اي قصد والخرائد جمع خريدة وهي المراة الحيية المستر واللثام ملحقا

من النقاب شبه المسائل في خفائها وعدم ظهورها بالمراة الحيية فاستعار اسمها

واثبت لها الوجوه تخييلا وترشيحا والوجه الطبيعة وجودها كناية عن عدم ذهابها

الى كل مذهب واطلاق الكراجية وهي كناية عن كون الطبيعة مشوشة من ... فان

... وحواسها وعقد معقول لما لا ... والترهات بالفارسية كارفرمائي اي الوجه

لحاذق الحافظ القايم بامر الرجل كذا في شرح المشكات والحلل جمع الحلة والنجاد

قد ختم باللثام

والحلل جمع حلة وهي الثوب الجديد

التاج والهامة الراس وباعتبار تغايرت والعوز الهبات وقوله الظفر بالخير والمراد
ههنا الثاني والحكمة علم باحث عن احوال الموجودات الخارجية على ما هي عليه في
نفس الامر بقدر الطاقة البشرية فان كانت باحثة عن احوال ما لا يوجد بقدرتنا واختيارنا
كالسما والارض فهي الحكمة النظرية وان كانت باحثة عن احوال ما يوجد بقدرتنا واختيارنا
كالافعال الصادرة منا كالصلوة والصوم فهي الحكمة العملية والحكم جمع الحكمة والفيض يطلق على
فعل فاعل يفعل دائما لا لعوض ولا لغرض في الاصطلاح وفي اللغة يقال فاض الماء اذا انصب
عن امتلائه كذا في المغرب والفياض صيغة مبالغة بمعنى كثير الفيض والمعنى هنا كثير العطاء والنوال
اي منصب عن امتلاء على الخلائق والسجال جمع سجل كالدلاء والدلو وهو الدلو الملوء
والنوال العطاء والجلائل جمع جليلة من اضافة الجلائل الى النعم من قبيل اضافة الصفة
الى الموصوف اي عقاب النعم الجلائل والدقائق جمع الدقيقة مقابل الجليلة يدل
على ان ... مثل الذهب وقيل عشرة آلاف درهم وقيه صيغة تفريع وبهما ايقاع تباين
بين الامرين من نوع واحد في الدرج او غيره فان النوع الاخر من نوع واحد وهو العطاء
او تخصيصهما باسناد بدرة على الانفال الامر واسناد قطرة ماء الى النوال
الغمام خلاصة كدر مراده استفادة لها والمراسم جمع المرسم تلقاء اي اتجه نحوها
قوله الشار اليه اه نقل من شرح الهادي يجوز ان يحمل على الالفاظ والمعاني
من الكلية او صور الكتاب وفصوله ومسائله ونحوه واشار الى الموجود في
النفس والادوات او وضعه كله الاشارة غير مشار بها الى شيء ويتضح بعد ... الحاجة
كالكتب في صور الصكوك هذا ما شهد عليه الشهود المسمون في هذا الكتاب ولم يشهدوا
بعد فاذا شهدوا صحت الاشارة او قول فيه تامل لان نزلت منزلة اه فيه تجوز الاشارة
لان اسم الاشارة المستعمل في العبارة المخصوصة الا في الرسالة مجاز لانه
فانه موضوع لكل مشار اليه محسوس مشاهد وهي ليست مشاهدة ولا محسوسة
لعدم اجتماع اجزائها في الوجود ولا شخصا فان كل كتاب او شعر ينسب الى احد
فانه اسم لذلك المؤلف المخصوص من زيد او عمرو او غيرهما فتامل انتهى وفيه نظر لانه
ما من زيد وعمرو وغيرهما امثال المؤلف المخصوص لا افراده فيكون المؤلف
بلا ريب. فتامل قوله والفائدة في اللغة ما حصلت ثم قال في الصحاح الفائدة ما استفدت
من علم او مال تقول فادت له فائدة ومعناه حصلت له فائدة و ... يكون اسم

يكون الفايدة اسم فاعل من فاده بمعنى حصل وعلى ما فسر الشارح المفيد المحدث

المال والخير يكون معنى الفايدة مستحدثة المال او الخير ومحصلة لا ما حصل منهما

فليتامل قوله من فادت اذا ثبتت فوايده وح يكون جمع الفايدة المصيبة

العيد الفوائد قوله فالفايدة والغاية متحدان بالذات لعل مراده انهما متساويان

وان اختلفا مفهوما وكذا في الغرض والعلة الغائية والا فالكل متحد بالذات

ومختلف بالاعتبار وفي ما ذكره تامل قوله الحيثيتين لا يستلزم الاتحاد

بالذات لكن يستلزم المساوات على ما لا يخفى قوله اصنافهم الغرض لم يتعرض

لبيان اعتبارها في الفايدة والغاية لظهوره على ما لا يخفى على من له تامل قوله لغة

وعرفا اي من جهة المعنى اللغوي ومن جهة العرفي لانه حقيقة لغوية وعرفية

الحقيقة والمجاز في الحمل لا يسميان لغويين بل عقليين ومجاز في الاسناد

لما عرفت من موضعه قوله اما باعتبار اللغة فظ اما باعتبار العرف الاول فكذا ن الفايدة

الذهنية علوم حصلت في الذهن واما باعتبار العرف الثاني فلانها مصيبة فواد

المجد اي ذهب حيث رتبها في ذهنه قبل الكتابة والدال مصيبة فوايد المعاني

الذهنية دالة عليها اي مبينة لها غاية البيان فيكون بمعنى تمامها وتناهيها في البيان

للاعلم قوله واطلق فاسم الدال على المدلول او اطلق اسم المفهوم الصادق على الدال

على الدال والمدلول الدال قوله لتقديمها الطالب اي لتقديمها الطالب العالم بها في الشروع على

غير العالم بها قوله اخيره هذه الذبيحة ويمكن ان يتحرك العزم في بيان النفع ايهم

اللفظ باعتبار خصوص الوضع وعمومه بل هذا الظاهر قوله وهو بمعنى المفعول اي اللفظ بمعنى الرمي

فيتناول ما قوله صار اي الفم او لا كالحسي من اصوات بعض الاشياء غيره كالعشم

قوله فلا يقال اللفظ المراد في عرف اللغة اللفظ المخصوص بالصادر عن الفم والا لامتنع

لا يقال او عين بعليه احكام عطف على قوله من شانه ان تصير الى او ما يجر عليه احكام ما صدقيه

غير فان قيل اللفظ معتبر في مفهوم الكلمة فكيف يقال كلمة الله قلنا على ان الماخوذ

في مفهوم الكلمة اللفظ بمعنى الملفوظ في اصل اللغة لا بالمعنى الذي في عرف اللغة حتى يكون

الماخوذ فيه اللفظ بالمعنى الاصطلاحي وهذا المعنى اعم من الاول كما انه اعم من المعنى العرفي وهو

المعنى الثاني ولهذا كان الاول باعتبار الجنس المعنى الثالث واما المعنى الاول فاعم من الاخرين

كليهما لانه يتناول ما لم يكن صوتا او حرفا او ما لم يكن من شانه ان تصير من الفم

قوله اما الجنس هذا في النسخ التي رايناها والظاهر لفظا اما وقع سهوا من قلم الناسخ

اذ لا احتياج ههنا الى التقسيم التقسيم المعنى التبرع او لتاذي التقسيم

الاول تقسيم اللفظ باعتبار المعنى والثاني تقسيم اولي باعتبار اللفظ الموضوع ان

كان كل واحد منهما بالنظر الى الاخر غير تقسيم اولى اعلم ان ههنا احتمالين عقليين

اخرين احدهما ان يوضع اللفظ لمعان كلية ومتعدد باعتبار امر مشترك والثاني ان يوضع

جزئيات باعتبار خصوصيات لكن الاول لم يثبت وجوده وان كان ممكنا والثاني احتمال من

الوجه الرابع المذكور في الشرح قوله وهذا القسم مما يجب ان يكون متعددا يمكن المناقشة

فيه بان مثال المشخص الذي يكون مخصوصا فيه نحو الشيء على ان يوضع لفظ بازائه

باعتبار تعلقه بامر عام يوضع فكيف يجب تعدد المعنى والجواب ان الوجوب ههنا بمعنى

الكسبي او وجه ان الباعث على هذا الوضع عدم الاكتفاء بالوضع الخاص

بازاء المعاني الموضوعة لها بعدم تناهيها وعدم حصول بعضها في زمان الوضع وعدم

حصول بعضها عند الوضع وليس في التشخص المنحصر نوع فيه هذا الباعث فاعتبار الوضع

العام فيه غير مستحسن قوله لا شارك الثاني في تشخص المعنى يرد عليه انه كما شاركه

الاول في تشخص المعنى شاركه الثالث في عموم الوضع فلم لم يضم اليه ليكون صحيحه

صاحبه قوله كما توهم بعضهم اه ومن المتوهمين الفاضل التفتازاني رحمه الله تعالى عليه
حيث قال في شرح التلخيص واما المضمرات واسماء الاشارة فليست معانيها الموضوع لها
الا جزئية مشخصة لان لفظ انا مثلا موضوع للمتكلم من حيث هو متكلم ولفظ هذا
موضوع للمشار اليه من حيث هو مذكر واحد وهو معنى كلي وتشخص انما يكون بحسب الخارج
لا بالنظر الى مفهوم اللفظ انتهى كلامه قوله بل مفهوم كل واحد من افراد ذلك الامر
المشترك الاضافة بيانية اي المفهوم الذي هو كل واحد من افراد ذلك الامر المشترك
قوله ولانه عطف عليه وعلى هذا فالمناسب ان يقال لا موضوعا له واما عبارة المصنف
فتوجيه معنى الحالية فيها انه لا يلزم من كونها عطفا على الحال ان يكون حالا على ما التحقيق ويحتمل ان
لا يكون بقيد على انه مفعول له لفعل ... فعطف قوله لا انه عليه موجه
حسن وهو ظاهر قوله من حيث انه المراد بالمشار اليه هاهنا بناء على ان اللام
في المشار اليه للاستغراق العرفي مفاد كل واحد قوله ولا يجوز ان يكون صفة للمشار اليه
فانه لا يجوز ان يكون صفة ... على ما وجهه الشارح قوله بلا ...
الضمير بالاضافة الى الضمير من قبيل الحذف والايصال كما ان قول المصنف موضوع على هذا التقدير
ايضا كذلك اذ تقديره ما هو موضوع له فحذف اللام واوصل موضوع الى الضمير
وحذف المبتدأ ايضا واما قول الشارح على انه من قبيل الاسناد فلم ادر ... له
قوله لو حظ بامر عام فيه ان هذا وان كان لا يوجب الصحة لكنه غير محتاج اليه هاهنا لان
المراد ليس الا ان معنى لفظ هذا الكل مشار اليه منه مذكور مشخص باعتبار
ملاحظته بامر عام على ما يتبادر الى الذهن من ظاهر التقييد بل المراد ان معنى هذا كل
واحد من اشخاص هذا المعنى الكلي لا نفسه وانما كان هذا المعنى الكلي آلة لملاحظة
هذا الاشخاص حين وضعه لكل واحد منها ووسيلة الى هذا الوضع تامل قوله

قوله تأكيد لما يستفاد من الحكم وان يكون لدفع توهم ان يكون مسماه مفهوم

المشار اليه المشخص على طريق هو كلي بحيث لا يتوهم ولا يتبادر بل هنا التشبيه

قوله المشخص صفة ما صدق عليه المشار اليه المشخص حتى لا يكون بين الكلام من منافات

قوله ما صدق عليه اللفظ ينبغي ان يقال بدله ما المراد من اللفظ الموضوع لمشخصات

باعتبار امر اجمالي لم يعلم اذ لا معنى لا فادة المعنى المشخص مع كونه موكولا هو الذي

افاده التعليل المذكور في الشرح لا ما ذكره الشارح قوله في عدم افادة المعنى الموضوع

فيه انهما يفيدان المعنى الموضوع له بدونها بالنسبة الى العالم بالوضع لكن لا يفيدان تعيين

المراد الا بها قوله لزوم التعيين في المعنى اي لزوم التعيين ووحدة الوضع فيما هو

من هذا القبيل وعدم لزومه وتعدد الوضع في الالفاظ المشتركة قوله بل يكفي في صحة

استعماله في معناه كونه موضوعا له فيه ان كون الموضوع كافيا في صحة استعماله

في معناه محل بحث اذ الغرض من المستعمل من الاستعمال افهام مراده للسامع وذلك لا يحصل بدون

القرينة المعينة فلا يصح الاستعمال بمجرد الوضع بل يحتاج الى قرينة كالمجاز وتحقيق الكلام

في المقام ان ما هو من هذا القبيل واللفظ المشترك لا يحتاجان في الدلالة على معناهما الحقيقي

الى قرينة الا العلم بالوضع كاف فيها واما في استعمالهما في واحد من المعاني الحقيقية فيحتاج

الى قرينة صارفة عن ارادة الغير المراد ومعينة له واما المجاز فيحتاج اليها في دلالته ايضا

اذ القرينة بما هو داخل في تعريفه يعبر عنه بهذه العبارة اي بالحاصل في العقل وكذا ليس معلوما

من هذه الحيثية قوله ومن حيث القصد وتركيبه في اطلاق المعنى على الحاصل في العقل بمجرد

صلاحيته لان يحصل باللفظ سواء هو منه لفظ او مقدمه او لا كذا قال الشريف رحمه الله في

في حواشيه على شرح الشمسية والكاتبي في المقام هو الاول وهو ظاهر وقال التفتازاني رحمه الله

ومن حيث انه يحصل من اللفظ في العقل يسمى معنى وما قوله لا لدفع توهم هذا الكلام هو

فائدة اعلم ان صرف الفعل الى علة لنفسه

الملك الاول يطلق على الموضوع له

وهو هنا ما يلي شانه ان يصدر من الفم من الحروف واحدا او اكثر ويجري عليه

عليه احكامه من حيث انه موضوع لمعنى قوله ولا يستقيم قوله وهو اسم الحدث اي حاصل

المعنى مدلوله او القول بالتجوز يستقيم الا قوله فيخرج عنه السواد والبياض فيه انه

يلزم على هذا ان لا يكون الاسود والابيض مشتقين اذ المشتق على هذا التفسير

هو المركب من الذات والحدث الذي يعتبر نسبته من طرف الذات وليس معنى الاسود

والابيض مركبا من الذات والحدث اذ السواد والبياض ليسا عرضين ولا قائل

بعدم كونهما مشتقين قوله ومعناه اي معنى القيام اختصاص الناعت بالمنعوت

اي التعلق الخاص الذي يصير به احد المتعلقين نعتا للاخر والاخر منعوتا به كالتعلق بين

الضرب ومعنى المقتضي لكون الضرب نعتا لزيد وكون زيد منعوتا به بان يقال زيد الضارب

وهذا المعنى هو الذي يرجحه ولعل الشارح لهذا قدمه قوله الاتحاد في الاشارة الحسية

تفسير للتبعية في التحيز واما التبعية في التحيز فهي حصول الشيء في الحيز تبعا لحصول

الغير فيه فمنقوض بقيام صفة الله تعالى وصفات المجردات بها قوله او العقلية كما في المجردات

فيه ان الاشارة العقلية الى الذات المجردة غيرها الى اعراضه لان العقل يميز كلا منهما

عن الاخر فلا اتحاد في الاشارة العقلية وتعميم اتحاد الاشارة بكونه تحقيقيا او تقديريا

على ان يكون بمعنى الحالة والمحل اي النعت والمنعوت بحال لو امكن الاشارة اليه حسا لكانت

الاشارة اليهما واحدة ليشمل العلوم والمعارف القائمة بالمجردات منظور فيه ايضا لانه

يكون الحال والمحل كذلك ثم يجب اثباته بالدليل قوله راجع الى تفسير الثلثة بان يقال اللفظ

الذي مدلوله كلي مدلوله اما ذات وحده او لا والاول [illegible] المصدر والثاني اما مركب يعتبر

نسبته من طرف الذات اولا والاول المشتق والثاني ان اعتبر نسبته من طرف الحدث فهو

الفعل والقسم الاخير مسلوب التحقق قوله او صفة او موضوع الحدث عليه فيه ان في قيام الحدث بالفعول به

اذ لا بد في معنى القيام ان يكون المختص صفة للمختص به وهذا المعنى الذي ذكره للقيام في قيام العرض بالمحل والحدث والصفة بالموصوف كالضرب الواقع على زيد مثلا او في مكان او زمان او بالآلة اذ هو ليس صفة لكل من كون الذي ضرب بها وكون الزمان والمكان مضروبا فيهما وكون الآلة مضروبا بها وهذا هو الذي قام بكل منها وكذا في القيام الحدث بها بمعنى الاتحاد في الاشارة تطرا عليه ما ذكر تامل

لزيد او المكان او الزمان او الآلة بل بينهم تعلقا بكل منها صح

التخيير صح

والآلة والمكان والزمان بمعنى اختصاص الناعت بالمنعوت نظرا اليه بالتامل فالصواب

في تقسيم المشتق ان يقال اما ان يعتبر فيه النسبة من طرف الذات باعتبار حدوث الحدث وصدوره

عنه او ثبوته له او وقوعه عليه او كون الذات آلة لحصوله او مكانا لوقوعه او زمانا له او يعتبر تلك

النسبة على وصف الزيادة على غيره قوله فالوضع فيه عام في مثل هذا المقام اما لكونه مظنة

اما او لتعذره اه واما الثاني فالوضع فيه اما مشخص لكن الكلي ان يقال فيما يدل

قوله اما ذات فاما ذات قوله اي حاصل في متعلقه اي ثابتا فيه مثال اللام في الرجل معلوم

التعريف الثابت في مدلول رجل وقد قرب معناه التحقيق الثالث في مدلول ضرب

ويجوز ان يكون بمعنى كونه حاصلا في غيره ان يكون ملحوظا باعتبار غيره لا باعتبار معنى نفسه

كما قيل في تعريف الحرف في كتب النحو وحاصله انه معنى غير مستقل بالمفهومية والالتفات

الغير وحكمه لا يتعين بانضمام اه بيان للقرينة المعينة للمعنى المراد بالحرف اي تحصيله

بانضمام اه قوله معنى انه لا يتحصل في الذهن ولا في الخارج اه وعلى هذا يكون قوله يتعين

صفة كاشفة لقوله معنى في غيره معينة انه غير مستقل بالمفهومية وانه يتعين المراد به بانضمام

متعلقه اليه ويدل عليه ما ذكره المصنف في التنبيه الرابع وفيه نظر اذ يفهم منه ان معناه يكون مستقلا

بالمفهومية بانضمام متعلقه اليه وليس كذلك كما يجيء قوله انا ونحو الخطاب اه قيل فعلى هذا

لو قال ان كانت الخطاب بدون لفظ كانت اولى قوله بعضو من الاعضاء وقد يكون الاشارة

بلفظ هذا مثلا الى شخص بعينه بدون عضو من الاعضاء المحسوسة بان يكون ذلك

الشخص اصلا بكلمة العلمي ثم يقال هذا اشارة اليه بدون العضو قوله وكذا لفظ التعيين

كونه من هذا القبيل محل بحث بل الظاهر موضوع لمعنى كلي باعتبار عمومه كلفظ الذات

قوله بالقطع اي لتكون الكلام على نظام واحد قوله او من ضميره في الخبر فيه انه لا ضمير

للمبتدأ في الخبر الذي ذكره ولو قدر متعلقه الظرف رابطة فهو ليس عائدا الى المبتدأ

في المبتدأ بل هو عبارة عن الحكم على ما ذكروه فلا يكون من غير المعتبر ايضا تأمل

قوله هو آلة الملاحظة اي آلة ملاحظة المشخصات الوضع لها حيث وضع الموصول

لكل منها الذي وقت افهامه من الموصول والالة مفهوم كونه كليا والجزئيا على ما قرر

في معنى الحروف والفعل ولكن فيه بحث ان العلم بالوضع على تقرير وضعه لكل من

المشخصات معنا يجب ان يفهم من الموصول وحده كل واحد من المشخصات بعينها لان الوضع

لها لازم العلم انه مراده للمتكلم انما يتعين بمعونة القرينة المعينة والظاهر ان آلة الملاحظة

ليس هذا بل المعنى الكلي الصادق على كل منها وايضا فالمفهوم من الموصول وحده ليس

كلي بل الجزئيات واحدا واحدا فليتأمل قوله مقيد بجعله تبعا الا ان بك هذا القيد تأمل قوله

وعدم فهم السامع المعنى للتعدد في الوضع له الا يمنع وضع نظير غايته ان لا يرجح الطائل

لان هذا القائل ان اعترف بان معاني الحروف هي النسب المخصوصة على الوجه الذي قررناه

فلا معنى لاشتراط الوضع لان ذكر المتعلق امر ضروري اذ لا يعقل معنى الحرف الا به

وان زعم ان معنى لفظ من مثلا هو الابتداء بعينه الا ان الواضع اشترط في الدلالة على معنيه

ذكر المتعلق ولم يشترط ذكره في دلالة لفظ الابتداء عليه فصارت لفظة من ناقصة الدلالة

على معناها غير مستقلة بالمفهومية لنقصان فيها ازيد هذا باطل اما اولا فلان هذا

الاشتراط لا يتصور له فائدة اصلا بخلاف اشتراط القرينة في الدلالة على المعنى المجازي

واما ثانيا فلان الدليل على هذا الاشتراط ليس نص الواضع عليه كما توهم لان دعوى ورود

نص منه في ذلك خروج عن الانصاف بل هو التزام ذكر المتعلق في الاستعمال وذلك مشترك

بين الحروف والاسماء اللازمة الاضافة والجواب عن ذلك لان ذكر المتعلق في الحروف

لتتميم الدلالة وفي تلك الاسماء لتحصيل الفائدة على ما قيل تحكم بحت واما ثالثا

فلانه يلزم ح ان يكون معنى لفظة من معنى مستقلا في نفسه صالحا لان يحكم عليه وبه

الا انه لا يلزم منها احدهما او اذا ضم اليهما ما يتم به دلالتها وهو القصد بوجيان نبح

الحكم عليه وبه وذلك لا يتعلق به حتى انه ادنى معرفة باللغة واحوالها هذا ما قرره

الشريف قدس سره في حواشيه على شرح التلخيص في بيان عدم الرجوع الى الطائل

ولزوم الحكم المحيث فاعرفه واحفظه ولا تغفل وانه هو امر مشترك بين الابتدا

فبيان ان الابتدات المشخصة التي كل منها ملحوظة تبعا لا يمكن ان يحكم ويحكم عليها

في العدم استقلالها بالمفهومية فكيف يتصور اشتراك امر بينها وان اعتبر الاشتراك

باعتبار ما لاحظها قصدا لا يمكن اشتراك امر بينها مع ان الحكم بها بهذا الاعتبار لا يكون معنى

لفظ من وانما يبلغ امرية حكم الاسم لان الاسم بتمام معناه يصح الحكم عليه وبه

والفعل والفعل بجزء معناه وان الاسم يصح الحكم عليه وبه والفعل يصح الحكم به هذا

قوله ان النسبة قائمة بالمنسوب اه لانه انك تقول انتسب القيام الى زيد ولا

تقول انتسب زيد الى القيام وتقول القيام منتسب وزيد منتسب اليه واذا تثبت الصفة

من السعدي قلت القيام منسوب وزيد منسوب اليه كل ذلك يرشدك الى ما ذكره كذا قاله

قال الشريف قدس سره والسيد ذلك ما ذكره الشريف قدس سره انما هو في الصفة

ان زيدا اريد به الذات وهي امر مستقل بنفسه لا يفتقر ارتباطا بغيره والقيام اريد به

معنى من الذي يفتقر ارتباطا بغيره وقيل انما النسبة عبارة عن التعلق وهو وصف

للمحل لان الثابت الموضوع فالكان وصفا ينبغي ان يضاف التعلق اليه وهو معنى

تم بحاله الظاهر ان المفهوم الصريح من هذا الكلام هو المعنى الثاني كما يدل عليه ما نسمع

من النحاة ونسبة الى الفعل انما يسلم من الشريحة ولو فسر بهذا المعنى الاول فانما هو

قصر الدلول الدلالة على المفهوم الصريح اذ لا دخل للعشرة في [redacted] اللزوم

وعدم انما ذكر في الشرح نوع حرارة تامل وزمانها ... ان دليله الفعل

على الزمان فتدبر فيخرج عن الفرق المذكور رسالتنا ايضا وليكن كذلك ومعرفة عدم ورود
ما يرد على الحد المستفاد من التقسيم ظاهر واما معرفة عدم ورود ما على الحد الذي
نقله الشارح من النحويين فتوجيهه انه يعلم من الفرق المذكور ان مرادهم ما دل على الحدث
في نفسه منسوب الى موضوع ما يلزم الاقتران باحد الازمنة الثلاثة قوله والدخول اثم
موضوع له ينبغي ان يقول ههنا اما ان علم الجنس ايضا كذلك لكونه فتدبر قوله فلا بد
من التاويل عليه ظ قوله مبني على ان يجعل اه فالفرق بينه وبين اسم الجنس بالمعنى الاول بان
علم الجنس موضوع للماهية من حيث هي هي واسم الجنس موضوع لها مع وحدة لا بعينها
قوله نعم لعل وجه التامل ان التقسيم لم يدل على عدم اعتبار التعيين الذي هو مبني
الفرق وانه لم يدل على اعتباره ايضا قوله وهي صحة الحكم على الشيء اه وكذا صحة الحكم بالشيء
يتوقف على ما ذكر اذ لو لم يكن مستقلا بنفسه لما امكن الحكم به على شيء كما عرف في بحث الحرف
لكنه لا يثبت بها الخبر وكذلك لا يثبتان بتمام معناهما الخبر فامتنع الخبر بهما ايضا
قوله بل لا يثبت اه بل هذا الترقي اي لا يثبت للشيء اصلا فضلا عن ان يثبت لهما
الخبر تامل تدبر قوله الذي جعله اه ان ذلك الدليل لان الجنس وان لم يكن جميعه موضوع لم
حتى لا يتم وضعه لنفسه في ضمن وضع لذلك اللفظ الا ان ذلك الدليل يستلزم حيث
ذكر في هذه الصورة لفظا جنسيا واريد به نفسه لان المراد به لفظه كون المراد به اللفظ في
الاية محل بحث على ان معول كلمته يكون جملة حينئذ اذ وقع الجملة خبر المبتدأ [illegible] خبرا
لذلك المبتدأ يصح بتقدير القول على ما وقع في غير موضع لا على اعتبار النوادر فيه ان ذكره
اللفظ وارادة لفظه نفسه غير نادر بل شائع في الاستعمال ولقائل ان يقول على هذا التقدير يلزم
عدم انحصار كلمة في الاقسام الثلاثة قوله ولا يرد ما اعتبر ... وارد لفظ واعتبار ... وغيره